mroftalp htehaB ni knil muideM

0532 - حكم من نذر أن يذبح أمام مسجد معين ثم بدا له غير ذلك المسجد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا السائل من الاردن كنت نذرت لله تعالى بان اذبح امام احد المساجد في مدينة الزرقاء وهذا المسجد يقع في السوق وعلى شارع رئيسي وان اوزع ما اذبحه على الفقراء فهل يجوز ان استبدل المسجد ليتم - 00:00:00

ما الذبح في مسجد اخر ليأكل منه الفقراء والاغنياء من اهل الدعوة الى الله تعالى علما بان الذبح فيه سهل وميسور وكذلك الطبخ جزاكم الله خيرا لا حرج في ذلك اذا كنت لا تقصد فقراء معينين عند المسجد الاول - 00:00:20

انما قصدت جنس الفقراء وليس لها قصد في فقراء معينين فلا مانع ان تذبحها عند مسجد اخر اما اذا كنت تقصد فقراء معينين عند المسجد الاول تريد الاحسان اليهم في نذرك - 00:00:39

فنذبح في محلك الاول لانك قصدت فقراء معينين اما اذا كان قصدك فقراء فقط من حيث الحاجة وليس قصد الفقراء الحارة المعينة في نذرك فلك ان تذبح بها او في غيرها. نعم - 00:00:53

جزاكم الله خيرا - 00:01:08